

حكم نكاح الشغار البذل - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

السؤال الثاني ايها اخطر؟ ما يقول فيه نبذها اما نكاح البذل فلا يجوز اذا كان في نكاح بدل اذا كان ما يجوز تفارقها مع الفراغ زودني وزوج تعطيه تعطيه بنتك واختك ويعطيه ويعطيك بنتها واخته هذا شعار النهي عنه لا يجوز ولو - [00:00:00](#) فيه ماء على الصحيح ولو بذل فيه مال. فالواجب ان تفارقها واذا كنت ترى فيها وترى في شيء ينوي من تجديد النكاح بدون شرط مرة اخرى تتفق مع معها وليها على سبيل النكاح من دون شرط للمرة الاخرى ولا يصح العقل - [00:00:30](#) وتسلم من شر الاول والاولاد لاحقون بك من اولاد العقد الاول لاحقون بالمال شبهة هم اولاده ولكن لا تبقى معها بالعقدية صغار بل لابد من تجديد العقد الا فاز اذا كان تراب مفيد وان ترغب فيها يجدد العقد في النكاح شرعي جديد بولي وشهيدين - [00:00:50](#) هذا الوجه الشرعي من دون شرط المرأة الاخرى - [00:01:10](#)